

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٦

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة

والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية :

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية للأدوية

والمستلزمات الطبية وملحقاته :

وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير لشئون الصيدلية :

قرر :

مادة ١ - يُرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية

المسجلة بوزارة الصحة تحت اسم مكتب علمي : (ليبس إيجيبت للأدوية والمستحضرات الطبية) ،

ومقره : ٦٥ شارع النيل - ميدان البasha - الدور الرابع - القاهرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٦/٥/١١

وزير الصحة والسكان

أ.د/ أحمد عماد